

سياسات ومعايير وإجراءات العضوية لمجلس الإدارة

Version No 2

الإصدار رقم 2

Owner :Nomination and Remuneration
Committee

مالك الوثيقة: لجنة المكافآت والترشيحات

Date: 07/03/2021

التاريخ: 2021/03/07

0. Document Control

0. مراقبة ومراجعة الوثائق

The Ordinary General Assembly (OGA) should approve any recommended amendments to Board membership policies, standards, and procedures or grant waivers in exceptional circumstances, provided that any such modification or waiver does not violate any applicable law, rule, regulation or the Company's by law and further provided that any such modification or waiver is appropriately disclosed.

يجب أخذ موافقة الجمعية العامة العادية على أي تعديلات مقترحة أو منح إستثناءات في ظروف خاصة على سياسات ومعايير وإجراءات العضوية لمجلس الإدارة، شريطة ألا ينتهك أي تعديل أو إستثناء من هذا القبول أي قانون سارٍ أو قاعدة أو لائحة أو قانون خاص بالشركة، كما ينص على أن يتم الكشف عن هذا التعديل أو الإعفاء بشكل مناسب.

The Nomination & Remuneration Committee (NRC) shall periodically review the manual and recommend necessary changes to the Board of Directors (BoD) and OGA. However, in case no changes were performed during the review, such result will be documented in the Committee minutes.

تقوم لجنة المكافآت والترشيحات (NRC) بمراجعة هذا الميثاق بصفة دورية واقتراح التغييرات اللازمة على المجلس لاعتمادها. ومع ذلك، في حالة عدم إجراء أي تغييرات أثناء المراجعة سيتم توثيق هذه النتيجة في محضر اللجنة.

The latest approved version of this Policy will remain valid and in effect until any amendments have been applied and approved.

ستظل أحدث نسخة معتمدة من هذه السياسة صالحة وسارية حتى يتم تطبيق أي تعديلات ويتم الموافقة عليها.

- The changes to the document shall be consecutively numbered and dated. يجب أن يتم ترقيم التغييرات التي تطرأ على الوثيقة على التوالي وتاريخها.
- The following log shall be used and signed off for all updates. يجب استخدام السجل التالي والتوقيع على كافة التحديثات.

Contents

المحتويات

0. Document Control	2	0	مراجعة الوثيقة	2
Contents.....	8	7	المحتويات	7
1 Definitions	9	8	التعريفات	8
2 Purpose	11	10	الغرض	10
3 NOMINATION OF BOARD DIRECTORS & BOARD COMMITTEES' CANDIDATES	12	3	تعيين المرشحين ليكونوا أعضاء في مجلس الإدارة	3
3.1 General Policy	12	3.1	السياسة العامة	11
3.2 Term.....	15	3.2	المدة	14
3.3 Qualification	15	3.3	المؤهلات	14
3.4 Integrity	16	4.3	النزاهة	15
3.5 Nomination.....	18	5.3	الترشيح	17
3.6 Independence	22	6.3	الانتخاب	21
3.7 Election	24	7.3	ملء الشاغر الطارئ في مجلس الإدارة	23
4 Termination of the Board / Committees Membership	27	4.	إنهاء عضوية المجلس	26
4.1 Vacating Office of a Member	27	1.4	منصب عضو مجلس الإدارة الحالي	26
5 Appendices	29	5.	الملاحق	28
5.1 Appendix A: إستمارة طلب الترشيح لعضوية مجلس إدارة شركة أملاك العالمية للتمويل العقاري	29	1.5	الملحق أ استمارة طلب الترشيح لعضوية مجلس إدارة شركة أملاك	28

1 Definitions

1. التعريفات

Term	Definition
CGR	Corporate Governance Regulations لوائح حوكمة الشركات
BoD	AMLAK Board of Directors مجلس إدارة أملك
OGA	Ordinary General Assembly الجمعية العامة العادية
AGA	Annual General Assembly الجمعية العمومية السنوية
Announcements إعلانات	Announcements to the investors as required by CMA إعلانات للمستثمرين وفقاً لما تقتضيه هيئة السوق المالية
Board of Directors Report تقرير مجلس الإدارة	Annual report of the Board of Directors for shareholders as required by CMA التقرير السنوي لمجلس الإدارة الخاص بالمساهمين وفقاً لما تقتضيه هيئة السوق المالية
CEO	Chief Executive Officer الرئيس التنفيذي
CMA	Capital Market Authority هيئة السوق المالية
Corporate Governance framework إطار ولوائح الحوكمة	Set of governance rules for AMLAK as approved by the Board مجموعة من قواعد الحوكمة الخاصة بشركة أملك وفقاً لما وافق عليه مجلس الإدارة
SAMA	Saudi Central Bank البنك المركزي السعودي
Financing Company شركة التمويل	Financing company "competitors" (not including banks) شركة تمويل من شركات التمويل المنافسة (ولا تشمل البنوك)
Disclosure Register سجل الإفصاح عن المعلومات	A register containing disclosures for each Board and Executive Management member, in accordance with disclosure requirements stipulated under Companies Law, the Capital Market Law and their implementing regulations هو سجل يتضمن عمليات الإفصاح لكل عضو من أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وفقاً لمتطلبات الإفصاح المنصوص عليها في قانون الشركات وقانون السوق المالية ولائحتهما التنفيذية.
E-forms النماذج الإلكترونية	Forms required to be submitted to the CMA الاستمارات المطلوب تقديمها إلى هيئة السوق المالية

MoC	Ministry of Commerce وزارة التجارة
NRC	Nomination and Remuneration Committee لجنة المكافآت والترشيحات
Member عضو	A Board Director or / and a Committee member عضو مجلس الإدارة أو / و اللجنة

2 Purpose

1 الغرض

- 2.1 AMLAK's Board of Directors (BoD, or the Board) shall be consisted of such number as is determined in the Articles of Association, the Board of Directors Charter, applicable laws, rules and regulations and any other relevant consideration.
- 2.1 يتألف مجلس إدارة شركة أملاك (المشار إليه بمسمى "مجلس الإدارة") من العدد المحدد في النظام الأساسي وميثاق مجلس الإدارة والقوانين والقواعد واللوائح المعمول بها وأي اعتبار آخر ذي صلة.
- 2.2 The stakeholders believe that to be effective, the Board needs to operate independently of the management. This means that a reasonable number, as required under the regulations, of the members of the Board are not part of management and do not have relationships with AMLAK that would make them personally obliged to the Company and consequently interfere with their independent judgment.
- 2.2 يعتقد أصحاب المصلحة أن يكون المجلس فعالاً، يحتاج المجلس إلى العمل بصفة مستقلة عن الإدارة التنفيذية. وهذا يعني أن عدداً معقولاً من أعضاء مجلس الإدارة- كما هو مطلوب بموجب اللوائح- ليسوا جزءاً من الإدارة التنفيذية وليس لديهم علاقة مع شركة أملاك تجعلهم ملزمين شخصياً تجاه الشركة، وبالتالي تتأثر إستقلاليتهم تجاه قراراتهم.
- 2.3 Given the importance the stakeholders give to the independence, all Board directors and Committee members (if not Board Directors) shall complete through the NRC a detailed questionnaires (Suggested in the Annual Fit & Proper Form) about their individual circumstances on annual basis and return it to the Board Secretary for the assessment of the responses and determination of the independence. The Board Secretary will discuss the results of the assessment with the Chairman of the Board. The Chairman will provide the results of the assessment to the Board and the Board shall discuss and ratify the assessment.
- 2.3 بالنظر إلى الأهمية التي يوليها أصحاب المصلحة لفكرة الاستقلالية، يلتزم جميع أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان (إن لم يكونوا أعضاء مجلس الإدارة) عن طريق لجنة المكافآت والترشيحات باستكمال الاستبيانات التفصيلية (المقترحة في نموذج الملائمة السنوي) حول ظروفهم الفردية على أساس سنوي وإعادتها إلى سكرتير مجلس الإدارة، بغرض تقييم الاجابات والبت في الاستقلالية. سوف يناقش سكرتير مجلس الإدارة نتائج التقييم مع رئيس مجلس الإدارة. يقدم الرئيس نتائج التقييم إلى مجلس الإدارة ويناقش المجلس التقييم ويصادق عليه.
- 2.4 No Board Director or committee member will be independent unless the Board, upon the NRC recommendation, has determined
- 2.4 لن يكون أي عضو مجلس إدارة أو عضو في اللجنة مستقلاً إلا إذا قرر مجلس الإدارة، بناء على توصية لجنة المكافآت والترشيحات، أن العضو ليس له علاقة جوهرية بالشركة، حيث تم تقييمه من خلال

that the member has no material relationship with Amlak as assessed through the information provided by the Board members and according to the relevant laws and regulations.

المعلومات المقدمة من أعضاء المجلس وبما يتماشى مع الأنظمة واللوائح ذات العلاقة.

3 NOMINATION OF BOARD DIRECTORS & BOARD COMMITTEES' CANDIDATES

3 تعيين المرشحين لمجلس الإدارة والجمعيات التابعة للمجلس

3.1 General Policy

3.1 السياسة العامة

- It is the responsibility of the NRC to evaluate, on annual basis, the mix of skills, experience, expertise and diversity of the existing Board and the Board's committees. In particular, the NRC must identify the particular skills and diversity that will best increase the Board and Committees' effectiveness. Consideration is also given to the balance of independent Directors on the Board and the Board Committees as mentioned in the independency section of this policy and each committee's relevant charter.
- Except for Board Audit Committee members who will be appointed by the Ordinary General Assembly, members of the other Board Committees will be appointed and replaced at the discretion of the Board. The tenure of all Board committees will coincide with the tenure of the Board.
- All qualifications requirements must be in line with SAMA Requirements for Appointments to Senior Positions in Financial Institutions,
- The Company shall publish the nomination announcement on its website, and the website of the

- تقع على عاتق لجنة المكافآت والترشيحات مسؤولية تقييم المهارات والخبرات والخبرة وتنوع المجلس الحالي ولجان المجلس، على أساس سنوي. على وجه الخصوص، يجب على لجنة المكافآت والترشيحات تحديد المهارات الخاصة والتنوع الذي سيزيد من فعالية المجلس واللجان على الوجه الأمثل. وينظر أيضا في ضرورة إيجاد توازن في عدد الأعضاء المستقلين في مجلس الإدارة واللجان التابعة له كما هو مذكور في قسم الاستقلالية من هذه السياسة والمواثيق ذات الصلة لكل لجنة.
- باستثناء أعضاء لجنة المراجعة المنبثقة من مجلس الإدارة الذي ستعينهم الجمعية العمومية العادية، يُعين أعضاء لجان المجلس الأخرى ويستبدلون وفقاً لتقدير المجلس. تتزامن مدة جميع لجان المجلس مع مدة مجلس الإدارة.
- يجب أن تكون جميع متطلبات المؤهلات متوافقة مع متطلبات البنك المركزي السعودي للتعيينات في المناصب العليا في المؤسسات المالية،
- تلتزم الشركة بنشر إعلان الترشيح على موقعها الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق المالية وعبر أي وسيلة أخرى تحددها الهيئة، لدعوة

- الأشخاص الراغبين في الترشيح لعضوية مجلس الإدارة واللجان التابعة له كذلك، على أن تبقى فترة الترشيح مفتوحة على الأقل لمدة شهر من تاريخ الإعلان.
- Exchange and through any other medium specified by CMA, to invite persons wishing to be nominated to the membership of the Board and its committees, provided that the nomination period shall remain open for at least a month from the date of the announcement.
- The number of nominees to the Board whose names are presented to the General Assembly may be more than the number of available seats to give a chance to the General Assembly to select the Board members among those nominees.
 - None of the provisions set out above shall prejudice the right of any shareholder to nominate him/herself or others to the membership of the Board in accordance with the provisions of the Companies Law and Its Implementing Regulations.
 - The Board will adhere to all applicable laws and regulations related to facilitating shareholders recommendations of directors to serve as members of the Board.
 - Board and Committees members should be qualified to perform the tasks entrusted to them. They should have a clear understanding of their required role and be able to exercise sound and objective judgement on all affairs of AMLAK. They "collectively" should have a mix of professional, practical and managerial skills, financial experience, high reputation and competence, integrity and ability to oversee, follow up and direct
- قد يكون عدد المرشحين للمجلس الذين تُعرض أسمائهم على الجمعية العامة أكثر من عدد المقاعد المتاحة لإعطاء الفرصة للجمعية العامة لاختيار أعضاء مجلس الإدارة من بين هؤلاء المرشحين.
- لا تخل أي من الأحكام الواردة أعلاه بحق أي مساهم في ترشيح نفسه أو آخرين لعضوية مجلس الإدارة وفقاً لأحكام نظام الشركات ولائحته التنفيذية.
- يلتزم مجلس الإدارة بجميع القوانين واللوائح السارية المتعلقة بوجود قنوات تواصل مع المساهمين و إيصال آرائهم إلى أعضاء في مجلس الإدارة.
- ينبغي أن يتمتع أعضاء مجلس الإدارة واللجان بالمؤهلات التي تمكنهم من أداء المهام الموكلة إليهم. ينبغي أن يتمتعوا بفهم جيد للأدوار المطلوبة منهم، والقدرة على إصدار قرارات الواضحة والموضوعية فيما يتعلق بجميع شؤون شركة أملاك. ينبغي أن يتمتعوا "جميعاً" بمزيج من المهارات المهنية والعملية والإدارية، والخبرة المالية، والسمعة الجيدة والجدارة، بالإضافة إلى النزاهة وقدرة الإشراف على شركة أملاك وتوجيهها ومتابعتها لتحقيق أهدافها الاستراتيجية.

AMLAK to achieve its strategic goals.

- لا يجوز لأي عضو بمجلس إدارة الشركة أن يكون عضوًا في مجلس إدارة أو في أي لجنة بأي شركة تمويل أخرى.
- يحظر على أي عضو بمجلس إدارة الشركة المشاركة في أي أعمال تنافس الشركة أو التعاون مع أي شركة تعمل في نفس مجالها. وذلك ما لم يحصل العضو على موافقة بذلك من المساهمين في الجمعية العمومية.
- يحق لعضو مجلس الإدارة المشاركة في عضوية مجالس إدارة الشركات الأخرى، بحد أقصى خمس (5) شركات مدرجة، شريطة ألا تتسبب عضويته في خلق تضارب للمصالح في أي من تلك الشركات.
- يجب أن يمتلك كل مجلس ولجانه التنوع المناسب فيما يتعلق بالمؤهلات والمعرفة والخبرة والمهارات في مختلف مجالات أعمال الشركة وعملياتها.
- يجب أن يتمتع كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة واللجان بالمستوى المناسب من المؤهلات والمعرفة والخبرة والمهارات والنزاهة لأداء واجباته ومسؤولياته كما هو مطلوب في هذه السياسة و / أو موثيق مجلس الإدارة واللجان ذات الصلة.
- يجب أن لا يُتهم عضو مجلس الإدارة بارتكاب أي جريمة أو تعسر مالي أو الإخفاق في الوفاء بما عليه من التزامات مالية أو تجارية في أي وقت.
- A member of the Board for the Company cannot be a member of the board or committee member of another Financing Company.
- A member of the Board for the Company cannot work in a competing business or of any company in a similar line of business. Unless the member of the Board obtains an approval from Shareholders in the General Assembly.
- A Board member may participate in the membership of the Board of other companies with a maximum of five (5) listed companies provided that there should be no conflict of interests in his membership in any of these companies.
- The Board and each of its committees shall each collectively have the appropriate diversity with respect to qualifications, knowledge, experience, and skills in various areas of the Company's business and operations.
- Each Board and committee Member shall possess the appropriate level of qualifications, knowledge, experience, skills, and the integrity to perform its duties and responsibilities as required in this policy and / or relevant Board and Committees charters.
- A member of the Board shall not be guilty of a crime, bankrupt or failure to act in a financial or business manner at any time.

- كذلك، ينبغي على مجلس الإدارة، من خلال لجنة المكافآت والترشيحات، الإفصاح عن آلياته المستخدمة في الإشراف وتقييم نزاهة أعضائه ولجانهم وأدائهم، مع مراعاة الالتزام بعدم ترشيح أي عضو سبق أن صدر ضده أي حكم قضائي أو اتهام في جريمة أخلاقية أو تمس الشرف.
- The Board through the NRC should disclose the mechanism used to oversee the integrity and performance of its and Committee members, taking care not to nominate any member already sentenced by a court judgment or convicted of a crime involving moral turpitude and honesty.

3.2 Term المدة 3.2

- تنتخب الجمعية العمومية أعضاء مجلس الإدارة لمدة لا تتجاوز ثلاث (3) سنوات ما لم ينص على خلاف ذلك في اللوائح الداخلية للشركة، يجوز إعادة تعيين أعضاء المجلس.
- تمتد فترة شغل الأعضاء لمناصبهم بالمجلس واللجان التابعة له لمدة ثلاثة (3) سنوات (يحق أن يُرشح الأعضاء، بما في ذلك رئيس مجلس الإدارة، أنفسهم كل ثلاثة (3) سنوات في الاجتماع السنوي للجمعية العمومية التالي لتعيينهم).
- The General Assembly appoints the Members of the Board for a term not to exceed three (3) years. Unless otherwise provided for in the Company's bylaws, members of the Board may be reappointed.
- The term of the members of the Board and its committees shall be three (3) years (all directors, including the Chairman of the Board shall re-nominate themselves every three (3) years through the AGAM which follows their appointment).

3.3 Qualification المؤهلات 3.3

The BOD should possess a high level of knowledge, experience and skills, in addition to continuous desire to learn and develop. Qualifications of the members should include the following character traits:

ينبغي أن يتمتع مجلس الإدارة بمستوى مرتفع من المعرفة والخبرة والمهارات، بالإضافة إلى الرغبة المستمرة في التعلم والارتقاء في العمل. ينبغي أن تشمل مؤهلات أعضاء مجلس الإدارة على السمات الشخصية التالية:

- **القدرة على القيادة:** ينبغي أن يتمتع المرشح بالمهارات القيادية التي ستمكّنه من تفويض الصلاحيات لتحسين الأداء وتنفيذ أفضل ممارسات الإدارة الفعّالة والامتثال لجميع الأخلاقيات والقيم المهنية.
- **Ability to lead:** The candidate shall enjoy leadership skills which enable him/her to delegate power in order to enhance performance and apply best practices in effective management and compliance with professional ethics and values.

- **Independence:** The ability of the member to be neutral and objective in decision making and without undue influence from the Executive Management or from other external entities.

الاستقلالية: قدرة العضو على اتخاذ قرارات محايدة وموضوعية دون أن تكون للإدارة التنفيذية أو لغيرها من الكيانات الخارجية القدرة للتأثير عليه بما هو غير لائق.
- **Competency:** The candidate shall have the academic qualifications and proper professional and personal skills as well as an appropriate level of training and practical experience related to the current and future businesses of the Company and the knowledge of management, economics, accounting, law or governance, as well as the desire to learn and receive training.

الكفاءة: ينبغي أن يتمتع المرشح بالمؤهلات الأكاديمية والمهارات المهنية والشخصية المناسبة، بالإضافة إلى تلقيه التدريب وتمتعه بالخبرة العملية ذات العلاقة بالأنشطة الحالية والمستقبلية للشركة، والإلمام بالقواعد الإدارية والاقتصادية والمحاسبية والقوانين أو الحوكمة، فضلا عن الرغبة في التعلم والتدريب.
- **Ability to guide:** The candidate shall have the technical, leadership, and administrative competencies as well as the ability to take prompt decisions, and understand technical requirements and developments related to the job. He/she shall also be able to provide strategic guidance and long-term planning and have a clear future vision.

القدرة على التوجيه: ينبغي أن يتمتع المرشح بالكفاءة الفنية والقيادية والإدارية، بالإضافة إلى القدرة على اتخاذ قرارات عاجلة، وفهم المتطلبات الفنية والتطورات ذات العلاقة بالعمل. كما ينبغي أن يتمتع بالقدرة على تقديم التوجيه الاستراتيجي والتخطيط طويل الأمد ويمتلك رؤية مستقبلية جلية.
- **Financial knowledge:** The candidate shall have the ability to read and understand financial statements and reports.

المعرفة المالية: ينبغي أن يتمتع المرشح بالقدرة على قراءة البيانات والتقارير المالية وفهمها.
- **Physical fitness:** The candidate shall not suffer from any health issue that may hinder him/her from performing his/her duties and responsibilities.

اللياقة البدنية: ينبغي ألا يعاني المرشح من أي مشكلات صحية قد تعيقه عن أداء مهامه ومسؤولياته.

3.4 Integrity

3.4 النزاهة

Commitment of members of the Board and committees to the

يُعد التزام أعضاء المجلس ولجانه بمبادئ الأمانة والولاء ومراعاة مصالح شركة أملاك، من أهم

principles of truth and honesty, loyalty, and paying attention to AMLAK's interests are the most important requirements to achieve the principles of sound governance, particularly the following:

المتطلبات الواجب توفرها لضمان تحقيق مبادئ الحوكمة، وخصوصًا ما يلي:

- **Honesty:** The member's relationship with AMLAK must be professionally honest, and the member should disclose, like any other officer, any relevant information before executing any transaction or contract with AMLAK or its subsidiaries.
 - **الأمانة:** يجب أن تتسم علاقة الأعضاء بشركة أملاك بالنزاهة المهنية، ويلتزم كل عضو بالإفصاح عن جميع المعلومات ذات العلاقة، شأنه شأن أي مسؤول آخر، قبل تنفيذ أي تعامل أو تعاقد مع شركة أملاك أو أي من الشركات التابعة لها.
- **Loyalty:** Members of the Board, committees, and Executive Management of AMLAK should avoid transactions involving conflict of interest, and they should make sure that the transaction or transactions are fair and carried out without any preference. In order to achieve the desired loyalty, the member shall:
 - **الولاء:** يُحظر على أعضاء مجلس الإدارة واللجان التابعة له والإدارة التنفيذية بشركة أملاك ممارسة أي تعاملات تتعارض مع مصالحها، وينبغي عليهم التأكد من تنفيذ جميع التعاملات بعدالة تامة ودون أي مُحاباة. من أجل تحقيق الولاء المطلوب، يلتزم العضو بما يلي:
 - ممارسة دوره بأمانة ونزاهة، ووضع مصلحة شركة أملاك فوق مصلحته الخاصة.
 - تجنب تضارب المصالح وعدم استغلال موقعه لتحقيق الأهداف الشخصية.
 - إبلاغ المجلس (بدون تأخير) بأي تضارب محتمل في المصالح وعدم التصويت على أي قرارات قد تؤثر على مصالح شركة أملاك.
 - الحفاظ على سرية المعلومات وعدم الكشف عنها لأي طرف آخر، وتجنب استخدامها لتحقيق مكاسب شخصية.
 - عدم استغلال أصول شركة أملاك لتحقيق مكاسب شخصية.
- **Care:** Includes carrying out all duties and responsibilities defined in the Articles of Association of AMLAK and those set by the supervisory and regulatory
 - **الاهتمام:** يشمل تنفيذ جميع المهام والمسؤوليات المنصوص عليها في النظام الأساسي لشركة أملاك، وما حددته السلطات الرقابية والتنظيمية، والسعي للحصول على جميع المعلومات المُتاحة للتأكد من اتخاذ جميع القرارات بما يصب في

authorities, and seek to obtain all the information available to make sure that all decisions are taken in favour of AMLAK. In addition, a member must undertake the following:

مصلحة شركة أملاك.بالإضافة إلى ذلك، يجب على العضو القيام بما يلي:

- Work with full honesty for the interests of AMLAK. ○ العمل بأمانة كاملة لمصالح شركة أملاك.
- Raise relevant questions and discuss with the Executive Management of AMLAK. ○ طرح الأسئلة ذات الصلة وإجراء مناقشات مع الإدارة التنفيذية لشركة أملاك.
- Ensure the inclusion of important and key topics in the Board's agenda. ○ ضمان إدراج الموضوعات الهامة والرئيسية في جدول أعمال المجلس.
- Ensure that AMLAK's compliance with the application of all related regulations and instructions. ○ التأكد من التزام شركة أملاك بتطبيق جميع اللوائح والتعليمات ذات الصلة.
- Attend meetings regularly and not to be absent without a valid excuse. ○ حضور الاجتماعات بانتظام وعدم التغيب بدون عذر مقبول.
- Ensure that the Board member provide comprehensive information to the Board when requested. ○ التأكد من أن عضو مجلس الإدارة يقدم معلومات شاملة للمجلس عند الطلب.
- Control and supervision over the Executive Management of AMLAK. ○ الرقابة والإشراف على الإدارة التنفيذية لشركة أملاك.

3.5 Nomination

3.5 الترشيح

The NRC assess and recommends to the Board of Directors the names of persons nominated for the membership of the Board and committees as per the following:

تُقيّم لجنة المكافآت والترشيحات أسماء المرشحين لعضوية مجلس الإدارة ولجانته، وتتقدم بتوصياتها حسبما يلي:

- All candidates nominated for membership to the Board will be required to submit Amlak nomination Form in **Appendix A** that will be used for the consideration of their candidacy to the Board / Committees. This form should be submitted to the Board, through the Board secretary, in addition to the form of the CMA Number 3 and SAMA Fit & Proper
- سيطلب من جميع المرشحين لعضوية مجلس الإدارة تقديم استمارة طلب الترشيح لعضوية مجلس إدارة شركة أملاك الملحق أ والتي سوف تستخدم للنظر في ترشيحهم لمجلس الإدارة. يجب تقديم هذا النموذج إلى مجلس الإدارة من خلال سكرتير مجلس الإدارة، بالإضافة إلى نموذج هيئة السوق المالية رقم 3 ونموذج الملاءمة الخاص بالبنك المركزي السعودي والاستبيان الوارد فيهما أيضاً.

form and questionnaire contained in it also.

- The Company should receive details and the completed form for any candidates to the Board within 90 calendar days prior to the end of the existing Board's term in order to prepare, call, and conduct the General Assembly meeting.
 - يجب أن تحصل الشركة على التفاصيل والنموذج المكتمل الخاص بأي مرشحين إلى مجلس الإدارة خلال 90 يوماً تقويمياً قبل نهاية فترة مجلس الإدارة الحالية من أجل الإعداد والاجتماع وإجراء اجتماع الجمعية العامة.
- The nomination proposal should be made in writing and may include:
 - يجب أن يكون مقترح الترشيح خطياً ويجوز أن يشمل:
 - Last, first, and middle name of each proposed candidate, and their date of birth;
 - الاسم الأخير والأول والأوسط لكل مرشح مقترح وتاريخ ميلاده؛
 - Name of the body for which candidates are nominated (the Board / Committee);
 - اسم الجهة التي يتم ترشيح المرشحين لها (المجلس / اللجنة)؛
 - Name(s) of the shareholder(s) submitting the proposal, if nominated by one of the shareholders;
 - اسم (أسماء) المساهمين الذين يقدمون المقترح، في حال رشحتهم أحد المساهمين؛
 - Education received, including continuing professional education (name of educational establishment, date of completion, qualification received);
 - المؤهل التعليمي، بما في ذلك التعليم المهني المستمر (اسم المؤسسة التعليمية، تاريخ استكمال التعليم، المؤهل الحاصل عليه)؛
 - Professional experience, including positions held for the past 10 years, management positions occupied by the candidate in the governing bodies of other legal entities;
 - الخبرة المهنية، بما في ذلك المناصب التي شغلها خلال السنوات العشر الماضية والمناصب الإدارية التي يشغلها المرشح في مجالس إدارة الكيانات القانونية الأخرى؛
 - List of legal entities in which the candidate participates or has an interest, including the number of shares or units held in the paid-up capital of such legal entity;
 - قائمة الكيانات القانونية التي يشارك فيها المرشح أو لديه مصلحة فيها، بما في ذلك عدد الأسهم أو الوحدات التي يملكها في رأس المال المدفوع لهذا الكيان القانوني؛
 - Persons with whom the candidate is affiliated, and the basis for such affiliation;
 - الكيانات القانونية الذين ينتسب إليهم المرشح، وأساس هذا الانتماء؛
 - Relation of the candidate to the affiliated persons and major counter-parties of the Company, and the statement
 - علاقة المرشح بالكيانات القانونية والأطراف من ذوي العلاقة بشركة، وبيان نوعية ارتباط المرشح بالكيانات القانونية والأطراف من ذوي العلاقة بشركة؛

- of candidate's affiliation with the Company;
 - Statement of any previous civil and criminal convictions and administrative disqualifications; and
 - Details of affiliation with current or proposed directors and current employees of the Company and affiliates and related parties.
 - Filled out fit and proper form obtained from SAMA website and in line with requirements for appointments of Senior Positions in Financial Institutions Supervised by the Saudi Central Bank (SAMA).
- بيان أي من حالات الإدانة المدنية والجنائية وأي استبعاد من مناصب إدارية في السابق؛
 - تفاصيل الارتباط بأعضاء مجلس الإدارة الحاليين أو المقترحين والموظفين الحاليين للشركة والشركات التابعة والجهات ذات العلاقة.
 - إستكمال نموذج الملاءمة والمحدث من موقع البنك المركزي السعودي، وتماشياً مع متطلبات تعيين المناصب العليا في المؤسسات المالية التي أشرف عليها البنك المركزي السعودي (SAMA).
- NRC should review the submitted proposals and decide whether the nominees are to be included into the list of candidates for election to the Board within ten (10) days of the deadline set for receipt of proposal.
 - NRC, upon reviewing nomination documents, must observe the general requirements in respect of each candidate in line with the regulatory requirements, including:
 - Not be a board member in another finance company;
 - Not combine supervision of finance companies or auditing their accounts with membership in the company's board of directors;
 - Have not been dismissed from a leading executive position function in financial facility based on disciplinary action;
 - Have not been convicted of a violation of any of the provisions of any criminal law, Banking Control Law, Capital Market Law, Cooperative Insurance Companies Control Law or their regulations, finance laws or their
- يجب على لجنة المكافآت والترشيحات مراجعة معلومات المقدمة من المرشحين وتحديد ما إذا كان سيتم إدراج المرشحين في قائمة المرشحين للانتخاب للمجلس في غضون عشرة (10) أيام من الموعد النهائي المحدد لاستلام المقترح.
 - يجب على لجنة المكافآت والترشيحات ، عند مراجعة وثائق الترشيح، مراعاة المتطلبات العامة فيما يتعلق بكل مرشح بما يتماشى مع المتطلبات التنظيمية، بما في ذلك:
 - ألا يكون عضو مجلس إدارة في شركة تمويل أخرى؛
 - عدم الجمع بين الإشراف على شركات التمويل أو تدقيق حساباتها وعضوية مجلس إدارة الشركة؛
 - عدم تعرضه للفصل من وظيفة قيادية في منصب تنفيذي في إحدى المنشآت المالية بناءً على إجراء تأديبي؛
 - عدم إدانته بانتهاك أي من أحكام أي قانون جنائي أو قانون مراقبة البنوك أو قانون السوق الماليه أو قانون مراقبة شركات التأمين التعاوني أو لوائحها أو قوانينها المالية أو لوائحها أو أية قوانين أو أنظمة أخرى داخل المملكة أو خارجها ؛

- regulations, or any other laws or regulations within the Kingdom or abroad;
- Have not been declared bankrupt or entered into a bankruptcy protection settlement with any creditor;
 - Have not been convicted of a crime impinging on integrity, unless rehabilitated and that 10 years have passed since the execution of the sentence imposed for such crime, provided he obtains a no objection letter from SAMA; and
 - Have sufficient financial solvency and have not breached any financial obligations against his creditors or shown any indication of his continuing default in his financial obligations against his creditors.
- عدم الإفلاس عن إفلاسه أو إبرام أية تسوية من الإفلاس مع أي دائن؛
 - عدم إدانته بجريمة تؤثر على النزاهة، ما لم يخضع لإعادة تأهيل ومرور 10 سنوات على تنفيذ العقوبة المفروضة على تلك الجريمة، شريطة أن يحصل على خطاب عدم ممانعة من البنك المركزي السعودي
 - امتلاكه للمستوى الكافي من الملاءة المالية، وعدم انتهاكه لأي التزامات مالية أمام دائنيه، أو إظهاره لأي مؤشر يدل على استمراره في إخلاله بالتزاماته المالية تجاه دائنيه.
- A decision of the NRC to accept or refuse a nominee in the list of candidates should be sent to the nominee. In the case of a refusal, a full explanation for the refusal should be documented.
 - The nominees should be included in the list of candidates except when:
 - The shareholder(s) / Nominee failed to observe the timeline set forth.
 - The proposal does not meet the requirements.
 - A candidate to the Board or Committees should have the right to withdraw before he is included in the list of candidates.
 - The number of Board candidates presented to the General Assembly of Shareholders might equal to or exceed the number of
- يجب إرسال القرار الصادر عن لجنة المكافآت والترشيحات بقبول أو رفض مرشح في قائمة المرشحين إلى المرشح. في حالة الرفض، يجب توثيق جميع المبررات للرفض.
 - ينبغي إدراج جميع المرشحين في قائمة المرشحين باستثناء الحالات التالية:
 - فشل المساهم (المساهمين) / المرشح في الالتزام بالجدول الزمني المحدد.
 - عدم وفاء المقترح بالاشتراطات.
 - يكون للمرشح لمجلس الإدارة أو اللجان حق الانسحاب قبل إدراجه في قائمة المرشحين.
 - قد يكون عدد المرشحين لمجلس الإدارة المقدمين إلى الجمعية العامة للمساهمين مساوياً لعدد المناصب المتاحة أو أكثر منه. في حال كان عدد المرشحين أقل من عدد المناصب المتاحة، يجوز

available positions. In the event that the number of candidates is less than the number of available positions, the NRC may utilize the services of an external party to find suitable candidates and add him/her as a Board candidate.

اللجنة أن تستعين بخدمات طرف خارجي للعثور على المرشحين المناسبين وإضافتهم كمرشحين لمجلس الإدارة .

3.6 Independence

3.6 الاستقلالية:

- The number of Independent Directors in the BoD shall not be less than two members or one-third of the Board members, whichever is greater. • ينبغي ألا يقل عدد الأعضاء المستقلين في مجلس الإدارة عن عضوين، أو ثلث أعضاء مجلس الإدارة، أيهما أكبر.
- The majority of the Board Audit Committee members should be independent. • يجب أن يكون غالبية أعضاء لجنة المراجعة التابعة لمجلس الإدارة مستقلين.
- One member of the Nomination & Remuneration Committee (Preferably the Chairman) should be independent. • ينبغي أن يكون أحد أعضاء لجنة المكافآت والترشيحات (ويفضل أن يكون رئيس اللجنة) مستقلاً.
- An Independent Director shall be able to perform his/her duties, express his/her opinions and vote on decisions objectively with no bias in order to help the Board make correct decisions that contribute to achieving the interests of the Company. • يجب أن يكون العضو المستقل في مجلس الإدارة قادراً على أداء واجباته، والتعبير عن آرائه، والتصويت على القرارات بموضوعية دون أي تحيز؛ من أجل مساعدة المجلس على اتخاذ القرارات الصحيحة التي تساهم في تحقيق مصالح الشركة.
- The Board through the NRC annually evaluate the extent of the member's independence and ensure that there are no relationships or circumstances that affect or may affect his/her independence (Using the Annual Fit & Proper Form). • يتولى المجلس سنوياً، من خلال لجنة المكافآت والترشيحات ، تقييم مدى استقلالية العضو، وضمان عدم وجود علاقات أو ظروف تؤثر أو قد تؤثر على استقلاله باستخدام نموذج الملائمة السنوي.
- By way of example, the following negate the independence requirement for an Independent Director: • على سبيل المثال، فإن ما يلي ينفي شرط الاستقلالية عن العضو المستقل في مجلس الإدارة أو اللجان:

- If he/she holds five percent or more of the shares of the Company or any other company within its group; or is a relative of who owns such percentage. ○ إذا كان العضو حاملاً لخمسة بالمئة أو أكثر من أسهم الشركة أو في أي شركة أخرى بالمجموعة، أو كان أحد أقاربه يملك تلك النسبة؛
- If he/she is a representative of a legal person that holds five percent or more of the shares of the Company or any company within its group. ○ إذا كان ممثلاً لأي شخصية قانونية تحمل خمسة بالمئة أو أكثر من أسهم الشركة أو في أي شركة أخرى بالمجموعة؛
- If he/she is a relative of any member of the Board of the Company, or any other company within the Company's group. ○ إذا كان من أقارب أي عضو بمجلس إدارة الشركة أو أي شركة أخرى بالمجموعة؛
- If he/she is a relative of any Senior Executive of the Company, or of any other company within the Company's group. ○ إذا كان من أقارب أي من كبار التنفيذيين بالشركة أو أي شركة أخرى بالمجموعة؛
- If he/she is a Board member of any company within the group of the Company for which he/she is nominated to be a Board member. ○ إذا كان عضواً بمجلس إدارة أي شركة بمجموعة الشركات التي تضم الشركة المرشح لعضوية مجلس إدارتها؛
- If he/she is an employee or used to be an employee, during the preceding two years, of the Company, of any party dealing with the Company or any company within its group, such as external auditors or main suppliers; or if he/she, during the preceding two years, held a controlling interest in any such parties. ○ إذا كان موظفاً حالياً أو سابقاً، خلال العامين المنصرمين، بالشركة أو لدى أي طرف يتعامل مع الشركة أو أي شركة أخرى بالمجموعة، كالمدققين الخارجيين أو الموردين الرئيسيين؛ أو كان له، خلال العامين المنصرمين، أي حصة مُسيطرَة في هؤلاء الأطراف؛
- If he/she has a direct or indirect interest in the businesses and contracts executed for the Company's account. ○ إذا كان له أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال أو العقود المُبرمة لصالح الشركة؛
- If the member of the Board receives financial consideration from the Company in excess of the remuneration for his/her membership of the Board or any of its committees, by SAR 200,000 or 50% of paid remuneration in the past year. ○ إذا تلقى أي عضو بمجلس الإدارة من الشركة أي مبلغ مالي يتجاوز استحقاقاته نظير عضويته في المجلس أو أي لجنة تابعة له، بمقدار 200,000 ريال سعودي أو 50% من استحقاقاته نظير عضويته والمُسددة له عن العام الماضي.

- If he/she engages in a business where he competes with the Company or conducting businesses in any of the company's activities.
 - If he/she served for more than nine years, consecutive or inconsecutive, as a Board member of the Company (Applied after the company's listing date on the financial market).
- إذا شارك في أي أعمال منافسة لأعمال الشركة، أو مارس الأعمال التجارية في أي من أنشطة الشركة؛ و
- إذا ظل عضوًا في مجلس إدارة الشركة لمدة تتجاوز تسع سنين، سواء كانت متعاقبة أو لم تكن (تحتسب من بعد إدراج الشركة في السوق المالية).

3.7 Election

3.7 الانتخاب

- Directors of the Board shall be elected by the shareholders using the Cumulative voting, in which it is not allowed to use the voting right of a single share more than once.
 - The Board Secretary shall submit requests for obtaining SAMA's written non-objection on the selected candidates at least (30) days prior to the date of the General Assembly during which the election of Board & Board Committee Member(s) will take place or the proposed start date. While submitting a request for obtaining SAMA's non-objection, the Board Secretary shall enclose the following:
 - Fit and Proper Form duly completed and signed by the candidate him- or herself.
 - All required documentation as indicated on the Fit and Proper Form.
 - Results of fit and proper assessment conducted by the NRC along with related documentation.
 - Upon the NRC's assessment and evaluations, and after obtaining SAMA's non-objection on the candidates, the Board Secretary will provide the Board of Directors
- ينتخب المساهمون أعضاء مجلس الإدارة عن طريق التصويت التراكمي، حيث لا يسمح لهم باستخدام حق التصويت في سهم واحد أكثر من مرة.
- يلتزم سكرتير مجلس الإدارة بتقديم طلبات للحصول على عدم ممانعة كتابية من البنك المركزي السعودي بخصوص المرشحين المختارين قبل (30) يومًا على الأقل من تاريخ انعقاد الجمعية العمومية التي يتم خلالها انتخاب أعضاء مجلس الإدارة، أو قبل تاريخ البدء المقترح. في أثناء تقديم طلب للحصول على عدم ممانعة من البنك المركزي السعودي، يلتزم سكرتير مجلس الإدارة بإرفاق ما يلي:
- نموذج الملاءمة الذي يستكمله ويوقع عليه المرشح بنفسه حسب الأصول.
 - جميع الوثائق المطلوبة كما هو موضح في نموذج الملاءمة.
 - نتائج تقييم الملاءمة الذي أجرته لجنة المكافآت والترشيحات جنبًا إلى جنب مع الوثائق ذات الصلة.
- بناءً على الرصد والتقييمات التي تجريها لجنة المكافآت والترشيحات، وبعد الحصول على عدم ممانعة من البنك المركزي السعودي بخصوص المرشحين، سيتولى سكرتير المجلس

- with the approved candidates for the appointment. تزويد مجلس الإدارة بالمرشحين المعتمدين للتعيين.
- Upon the Board's approval of any new hire of a Board member or Board Committee member, the Corporate Governance Department will notify SAMA in writing of the appointment within (5) business days from the date of appointment. بناءً على موافقة مجلس الإدارة على أي تعيينات جديدة لعضوية مجلس إدارة أو عضوية إحدى اللجان التابعة لمجلس الإدارة، تخطر إدارة حوكمة الشركات البنك المركزي السعودي خطياً بالتعيين خلال (5) أيام عمل من تاريخ التعيين.
 - In connection with the elections to the Board / Board Audit Committee, the shareholders should be provided with information on:
 - o The Nominee/shareholder/group of shareholders proposing such candidate; المرشح / المساهم / مجموعة المساهمين الذين يقترحون هذا المرشح؛
 - o The candidate's age and education; عمر المرشح وتعليمه؛
 - o Professional experience, including positions held during the past five years; الخبرة المهنية، بما في ذلك المناصب التي شغلها خلال السنوات الخمس الماضية؛
 - o The position held as of the time of nomination; المنصب الذي يشغله من وقت الترشيح؛
 - o The nature of the candidate's relations with the Company; طبيعة علاقات المرشح مع الشركة؛
 - o The candidate's directorships and other positions held by the candidate in other legal entities; المناصب القيادية وغيرها من المناصب التي شغلها المرشح في الكيانات القانونية الأخرى؛
 - o Nominations to the Board or to positions in governing bodies of other legal entities; الترشيحات لمجلس الإدارة أو لمناصب في مجالس إدارة الكيانات القانونية الأخرى؛
 - o The candidate's relations with the Company's affiliates; علاقات المرشح مع الشركات التابعة للشركة؛
 - o The candidate's relations with the Company's major contractors; علاقات المرشح مع المقاولين الرئيسيين التابعين للشركة؛
 - o The candidate's status and other circumstances which may affect his ability to perform his duties as a director; and وضع المرشح وظروفه الأخرى التي قد تؤثر على قدرته على أداء واجباته كعضو في مجلس الإدارة؛ و
 - o The candidate's refusal to provide information requested by the Company. رفض المرشح تقديم المعلومات المطلوبة من قبل الشركة.

- Upon calling for the General Assembly, the Company shall announce on the Exchange's website information about the nominees for the membership of the Board or its Committees which shall include the nominees' experience, qualifications, skills and their previous and current jobs and memberships.
- The Company shall make a copy of the mentioned information available in the Company's head office and its website.
- Voting in the General Assembly shall be confined to the nominees whose information has been announced as per the above.

• عند الدعوة لانعقاد الجمعية العمومية، تعلن الشركة على الموقع الإلكتروني للسوق المالية معلومات عن المرشحين لعضوية مجلس الإدارة واللجان التابعة له تشمل خبرة المرشحين ومؤهلاتهم ومهاراتهم ووظائفهم وعضوياتهم السابقة والحالية.

• توفر الشركة نسخة من المعلومات المذكورة في المقر الرئيسي للشركة وعلى موقعها الإلكتروني.

• يقتصر التصويت في الجمعية العمومية على مرشحي مجلس الإدارة الذين نُشرت معلومات عنهم حسبما هو موضح أعلاه.

3.8 Filling in of Casual Vacancy of a Director of the Board

3.8 ملء المقعد الشاغر في عضوية مجلس الإدارة

- In case the number of directors becomes less than the number required to constitute a quorum, the Board shall call an ordinary Meeting of the General Assembly within sixty (60) days to elect a new Board member. The remaining directors should not have the right to make any decisions other than calling the meeting of the General Assembly.
- In the event of a vacancy on the Board or its Committees, the Board may appoint a temporary replacement to complete the remaining term of the previous member, subject to obtaining SAMA's no-objection. Further, in case of Board and Board Audit Committee members, the same should be presented to the

• إذا أصبح عدد أعضاء مجلس الإدارة أقل من العدد اللازم لاكتمال النصاب، فيتعين على المجلس الدعوة لانعقاد اجتماع للجمعية العمومية في غضون ستين (60) يوماً لانتخاب عضو جديد. ولا يحق لأعضاء المجلس المتبقين اتخاذ أي قرارات أخرى سوى الدعوة لانعقاد الجمعية العمومية.

• في حالة وجود منصب شاغر في مجلس الإدارة أو اللجان التابعة له، يجوز للمجلس تعيين بديل مؤقت لاستكمال المدة المتبقية للعضو السابق، شريطة الحصول على عدم ممانعة البنك المركزي السعودي. كما يجوز للمجلس تعيين بديل مؤقت لأعضاء لجنة المراجعة شريطة الحصول على عدم ممانعة البنك المركزي السعودي، ينبغي تقديم نفس الأمر إلى الجمعية العامة للمساهمين في الجمعية العمومية العادية التالية المقررة للتصويت على ذلك التعيين.

General Assembly of Shareholders
at the next scheduled OGA.

- Subsequently the same procedures detailed in section 3.5 shall be followed 3.6 & 3.6.
- بعد ذلك يجب اتباع نفس الإجراءات الواردة تفصيلاً في القسمين 3.5 و3.6.

4 Termination of the Board / Committees Membership

4 إنهاء عضوية مجلس الإدارة / اللجان

4.1 Vacating Office of a Member

4.1 منصب عضو مجلس الإدارة الشاغر

- Membership of the Board and Committees shall terminate upon:
 - Expiration of the member's term.
 - Resignation of the member.
 - Death of the member.
 - A member becoming physically or mentally impaired in a way that could severely limit his/her ability to perform his/her role.
 - A member being declared bankrupt or insolvent.
 - A member being convicted of an offense involving moral dishonesty or a violation of the laws of the Kingdom of Saudi Arabia or any other jurisdiction.
 - A member failing to fulfill his/her obligations in a manner that harms the Company (in which case the General Assembly must approve the termination).
 - A member fails to attend three (3) consecutive meetings in one year without a legitimate and acceptable reason.
 - A member is unable to continue performing his role based on applicable laws and regulations in the Kingdom of Saudi Arabia.
- تنتهي عضوية مجلس الإدارة واللجان بناءً على الآتي:
 - انتهاء مدة خدمة العضو
 - استقالة العضو
 - وفاة العضو
 - إذا أصيب العضو بأي إعاقة بدنية أو ذهنية تحول دون قدرته على الوفاء بما عليه من التزامات بموجب منصبه.
 - إذا صدر قرار بالتعسر أو الإفلاس ضد العضو.
 - اتهام العضو بارتكاب مخالفة أخلاقية أو انتهاكه لأي من قوانين المملكة العربية السعودية أو في أي ولاية قضائية أخرى.
 - عند فشل العضو في الوفاء بما عليه من التزامات بصورة تلحق الضرر بالشركة (وفي هذه الحالة، يجب أن توافق الجمعية العمومية على قرار إنهاء الخدمة).
 - إذا تغيب أحد الأعضاء عن حضور ثلاثة (3) اجتماعات متتالية للمجلس في عام واحد، دون توفّر سبب مشروع ومقبول من المجلس لتغيّبه.
 - حال عدم قدرة العضو على الاستمرار في ممارسة دوره بموجب القوانين والتشريعات المعمول بها في المملكة العربية السعودية.
- The General Assembly may dismiss the Board prior to the expiration of its term of office. In such case, the Board directors and committee members should be in
- يحق للجمعية العمومية حل مجلس الإدارة قبل انتهاء مدته. في هذه الحالة، يجب أن يكون أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان في مناصبهم حتى انتخاب المجلس الجديد في الجمعية العامة القادمة.

office until the election of the new Board at the next General Assembly.

- In case of resignation of any Board director or Committee member, such director/member should remain liable under the laws of the Kingdom of Saudi Arabia. Such director / member should inform the Board of his intention to resign in writing at least 30 days in advance and his resignation shall be accepted by the board to be effective, also it shall include the reason of the resignation. SAMA must be notified within 5 days of accepting his resignation.

في حالة استقالة أي عضو من أعضاء المجلس أو إحدى اللجان، يظل العضو المستقيل مسؤولاً بموجب ما نصت عليه قوانين المملكة العربية السعودية. ويلتزم العضو المستقيل بإخطار المجلس باعتزامه الاستقالة، بموجب إشعار كتابي قبل ثلاثين (30) يوماً من تاريخ الاستقالة، والتي لا تسري إلى بعد موافقة المجلس عليها و يجب أن تكون مسببة . يجب إخطار البنك المركزي السعودي في غضون 5 أيام عمل من تاريخ قبول الاستقالة.
- Should a Board Director or Committee member resign within the year, he will be compensated on a pro rata basis for the term served as a Board / committee member and the new member will also be compensated for his term on a pro rata basis.

إذا استقال أحد أعضاء مجلس الإدارة أو إحدى اللجان خلال السنة، فسيحصل على مكافاته بنسبة تكافئ المدة التي شغل فيها منصبه كعضو في المجلس\اللجنة، كما سيحصل العضو الجديد على أتعابه أيضاً على أساس نسبة و التناسب.
- The Company must notify SAMA, CMA when a member of the Board or committee resigns or is terminated (other than for expiration of his/her term) within five (5) business days from the date on which the member resigns and the Board acceptance of his resignation and immediatly inform the Exchange. The member shall specify the reasons for such resignation.

تلتزم الشركة بإخطار كل من البنك المركزي السعودي وهيئة السوق المالية في غضون خمسة (5) أيام عمل من تاريخ استقالة العضو وقبول المجلس لاستقالته، وإخطار تداول فور استقالة أو عزل أي عضو بالمجلس أو اللجنة (باستثناء في حالة انتهاء مدة ولايته)، يجب أن يحدد العضو أسباب إستقالته.

5 Appendices

5 الملاحق

Appendix A: 5.1 إستمارة طلب الترشيح لعضوية مجلس إدارة شركة أملاك العالمية للتمويل العقاري

انا المرشح الموقع أدناه ، أتقدم بطلب الترشيح لعضوية مجلس إدارة شركة أملاك العالمية للتمويل العقاري في دورتها التي تبدأ من تاريخ 0000/00/00 هـ الموافق 0000/00/00 م وتنتهي بتاريخ 0000/00/00 هـ الموافق 0000/00/00 م.

كما أنني على إطلاع تام وعلى دراية بإجراءات الترشيح في شركة أملاك العالمية للتمويل العقاري وبالضوابط الواردة في نظام هيئة السوق المالية، والتعاميم الصادرة من الجهات الإشرافية ذات العلاقة (هيئة سوق المال، البنك المركزي السعودي).

وأقر بالأهلية القانونية للترشح ، وعدم إدانتني مسبقا بقضايا مخلة بالشرف أو الأمانة أو مخالفات إدارة نتيجة سلوكيات احتيال أو خداع ، كما أنه لم يسبق عزلي من أي مجلس إدارة شركة أو لجنة منبثقة عنه بسبب الإهمال أو سوء الإدارة أو عدم الإنتظام في حضور إجتماعات المجلس أو لجانه.

كما أقر بالإفصاح عن جميع العقود والمعاملات مع الشركة التي يكون لي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها، وأقر بأن جميع المعلومات التي أفصحت عنها بما في ذلك نموذج 1 (السيرة الذاتية) ونموذج 3 (هيئة السوق المالية) ونموذج الملاءمة الخاص بالبنك المركزي السعودي صحيحة وكذلك إطلعت على أنظمة التمويل ولوائحه التنفيذية ولم أغفل أي حقائق أو معلومات يتوجب علي الإفصاح عنها، وبناءً عليه فإنني أبادي رغبتني في الترشيح لعضوية مجلس إدارة شركة أملاك العالمية للتمويل العقاري للدورة الحالية والتي تبدأ في تاريخ 0000/00/00 م، ولمدة ثلاث سنوات ميلادية.

	إسم المرشح
	إذ كان المرشح ممثل عن شركة الرجاء ذكر إسم الشركة (إن وجد)
	العنوان
	ارقام التواصل
	البريد الإلكتروني
	التوقيع
	التاريخ